اصدار تعليمات الافصاح الخاصة بشركة بورصة عمان

نظراً لتحول بورصة عمان إلى شركة مساهمة عامة وصدور قانون الأوراق المالية رقم (18) لسنة 2017 والمنشور في الجريدة الرسمية بتاريخ 16/5/2017، قامت البورصة بتشكيل لجنة التشريعات لمراجعة الأنظمة والتعليمات والأسس التي تحكم جميع جوانب العمل في البورصة.

وعليه، فقد أصدرت البورصة تعليمات الافصاح الخاصة بشركة بورصة عمان لسنة 2018 استناداً لأحكام المادة (8) من النظام الأساسي لشركة بورصة عمان. حيث بدأت البورصة بتطبيقها اعتباراً من تاريخ 1/3/2018، وذلك بعد أن أقر مجلس إدارة بورصة عمان هذه التعليمات حسب الأصول.

وقال السيد نادر عازر المدير التنفيذي لبورصة عمان بأن أهم التعديلات التي اشتملت عليها هذه التعليمات تمثلت بتنظيم الحالات التي يسمح بها برفع السرية عن المعلومات والبيانات التي تعتبر سرية بموجب هذه التعليمات. بالاضافة الى تنظيم إفصاح رئيس وأعضاء مجلس الإدارة عن ملكيتهم من الأوراق المالية الأردنية وعن أي مساهمات أو حصص في أي شركة خدمات مالية ضمن هذه التعليمات.